

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٦٤٨ لسنة ١٩٧١
باعتبار نفاذ بعض الشوارع بمدينة بنى سويف بمحافظة بنى سويف
من أعمال المنفعة العامة

وافق مجلس مدينة بنى سويف على مشروع نفاذ بعض الشوارع بمدينة
بنى سويف بمحافظة بنى سويف لتصل ببعضها على الوجه الآتى :

(١) امتداد درب حميس ليتصل بدرب سعيد بحي النمرأوى
الملون باللون الأصفر على الخريطة المرافقة والرموز له بالحروف
الأبجدية (أ، ب، ج، د، هـ).

وتبلغ المساحة اللازمة لذلك حوالي ٣٤ مترا مربعا ، وهي عبارة عن منزل
ملك السيد / أبو العلا إبراهيم منصور الذي لم يوافق على نزع ملكيته
وليس له أملاك أخرى .

(٢) امتداد حارة النمر لتصل بشارع هارن بحي النمرأوى الملون باللون
الأصفر على الخريطة المرافقة والرموز له بالحروف الأبجدية (أ، ب، ج، د، هـ).

وتبلغ المساحة المطلوب نزع ملكيتها لذلك ٢٢٢ مترا مربعا تقريبا
بعضها عبارة عن أرض قضاء والبعض الآخر مياتى مملوكة للسادة المذكورين
بالكشف المرافق ولم يوافق الجميع على نزع الملكية .

(٣) نفاذ شارعى شفيق وممدوح بحي مقبل الملون باللون الأصفر
على الخريطة المرافقة والرموز له بالحروف الأبجدية (أ، ب، ج، د، هـ، و).

وتبلغ المساحة المطلوب نزع ملكيتها لذلك ٦٨٠ مترا مربعا تقريبا ،
بعضها عبارة عن أرض قضاء والبعض الآخر مقام عليه عيش مملوكة
للسادة الوارد ذكرهم بالكشف المرافق ، وقد وافق بعضهم على نزع الملكية
والبعض الآخر لم يوافق على ذلك .

(٤) امتداد شارع فهى ليتصل بشارع أبو زيد أبا بحي النمرأوى
الملون باللون الأصفر على الخريطة المرافقة والرموز له بالحروف
الأبجدية (أ، ب، ج، د، هـ).

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٤٨ لسنة ١٩٧١

باعتبار مشروع نفاذ بعض الشوارع بمدينة بنى سويف
محافظة بنى سويف من أعمال المنفعة العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية المقاربات للمنفعة
العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ فى شأن تعديل بعض الأحكام
الخاصة بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على المقاربات ؛

تقرر :

مادة ١ - يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نفاذ بعض الشوارع
بمدينة بنى سويف بمحافظة بنى سويف على الوجه الآتى :

(١) امتداد درب حميس ليتصل بدرب سعيد بحي النمرأوى .

(٢) امتداد حارة النمر لتصل بشارع هارون بحي النمرأوى .

(٣) نفاذ شارعى شفيق وممدوح بحي مقبل .

(٤) امتداد شارع فهى ليتصل بشارع أبو زيد أبا بحي النمرأوى .

مادة ٢ - يستولى بطريق التنفيذ المباشر على المقاربات اللازمة للمشروع
والتوضيح بيانها ومساحتها وأسماء ملاكها بالمذكرة والرسم والكشوف المرفقة .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

عند رئاسة الجمهورية فى ٢١ مغر سنة ١٣٩١ (١٧ أبريل سنة ١٩٧١)

أنور السادات

كشوف

باسماء الملاك الظاهرين بترجع ملكية الأجزاء التي تعترض نفاذ خطوط التنظيم بشوارع ممدوح وشفيق

ملاحظات	مواقفه من عدد	مقدار ما يملكه من جهات أخرى	مقدار ما يترجع منه	أسماء الملاك الظاهرين	ف
	موافق	يملك	٦٥ متر	حامد عبد اللطيف	١
عش	موافق	لا يملك	٦٠	قرن توفيق محمد	٢
عش	موافق	يملك	٢٥	محمد طه محجوب	٣
عش	موافق	لا يملك	٤٠	خضرة عبد المال	٤
عش	غير موافق	يملك	٦٥	علي أحمد عيد	٥
عش	موافق	يملك	٨٠	فتحية حافظ محمد	٦
عش	غير موافق	لا يملك	٥٠	عبد الموجود فتاوى	٧
عش	غير موافق	لا يملك	٥٥	سميح سيد أحمد	٨
عش	موافق	لا يملك	١١٠	عبد العظيم خضر	٩
				طه ومجازي ومحمد وأبو القاسم محفوظ وسامد ونفيسه ونادية وهانم وورثة حسن حسن عوض	١٠
أرض قضاء	موافق	يملك	١٣٠		

كشوف باسماء الملاك الظاهرين لترجع ملكية الأجزاء التي تعترض نفاذ خطوط التنظيم لنفاذ حجارة النمر ليتصل بشوارع هارون

ملاحظات	مواقفه من عدد	مقدار ما يملكه من جهات أخرى	مقدار ما يترجع منه	أسماء الملاك الظاهرين	ف
أرض قضاء	غير موافق	يملك	٩٠ متر	عبد المنعم محمد عمارة	١
منزل	غير موافق	يملك	٢٥	علي جاد سليمان	٢
أرض قضاء	غير موافق	يملك	٣٠	محمد أبو الملا علي	٣
				ورثة سيد مصطفى عسران وهم: عسران، قطب، حفني، ربيع، فرج، فتحية، سيد محمد، مصطفى عسران ووالدهم عويسة محمد سعيد	٤
أرض قضاء	غير موافق	يملك	٣٥		

وتبلغ المساحة المطلوب ترجع ملكيتها لذلك ٣٤٠ مترا مربعا تقريبا وهي عبارة عن أرض قضاء بملوكة السيد / محمود علي سالم الذي وافق على ترجع ملكيته.

كما وافق السيد محافظ بني سويف على المشروع سالف الذكر بتاريخ ٢٢ أبريل سنة ١٩٧٠

هذا وقد أفاد مجلس مدينة بني سويف بالكتاب رقم ٣٢٣٤ بتاريخ ٢١ يولييه سنة ١٩٧٠ بأن المبلغ اللازم للتعويض عن ترجع الملكية وقدره ١٤٥٠ جنيها (فقط مبلغ ألف واربعمائة وخمسون جنيها لا غير) قد أرسل لصلحة المساحة بني سويف بالشيك رقم ٧٠٥٠٩١٨ بتاريخ ٢١ يولييه سنة ١٩٧٠

ونظرا لما في اتصال الشوارع سالف الذكر ببعضها من أهمية بالنسبة للواطنين لتسهيل السير فيها فقد أعد مشروع القرار اللازم في هذا الصدد باعتبار مشروع نفاذ الشوارع المذكورة لتصل ببعضها من أعمال المنفعة العامة طبقا للقانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن ترجع ملكية المقارنات للمنفعة العامة أو التحسين .

ويتشرف وزير الإسكان والمرافق بمعرض مشروع القرار المرافق - برجاء في حالة الموافقة التفضل بإصداره ما

وزير الإسكان والمرافق

محمد سعد الدين زايد

كشوف

باسماء الملاك الظاهرين بترجع ملكية الأجزاء التي تعترض نفاذ

خطوط التنظيم بشوارع فهمس ليتصل بشوارع أبو زيد أغا

بالعمرانوي

ملاحظات	مواقفه من عدد	مقدار ما يملكه من جهات أخرى	مقدار ما يترجع منه	أسماء الملاك الظاهرين	ف
أرض قضاء	موافق	يملك	٣٤٠ متر	السيد / محمود علي سالم	١

